

شرطة عمان السلطانية

استدراك

تنوه شرطة عمان السلطانية إلى وقوع خطأ مادي في اللائحة التنفيذية لقانون الأسلحة والذخائر الصادرة بالقرار رقم ٢٢٥/٢٠٢٣، والمنشورة في الجريدة الرسمية العدد (١٥١٨) الصادر في ٢١ من ربيع الآخر ١٤٤٥هـ، الموافق ٥ من نوفمبر ٢٠٢٣م، حيث ورد البند (ج/٢) من الملحق رقم (١) على النحو الآتي:

قيمة الرسم بالريال العماني	نوع الترخيص
(٢) ريالان لكل (٥٠) خمسين طلقة	ج - الذخائر

والصحيح هو:

قيمة الرسم بالريال العماني	نوع الترخيص
(١) ريال واحد لكل (٥٠) خمسين طلقة	ج - الذخائر

لذا لزم التنويه.

شرطة عمان السلطانية